الأمم المتحدة

A/C.2/64/L.14/Rev.1

الجمعية العامة

Distr.: Limited
30 November 2009
Arabic
Original: English

الدورة الرابعة والستون
اللجنة الثانية
البند ٥٩ من جدول الأعمال
نحو إقامة شراكات عالمية

أذربيجان، أرمينيا، إسبانيا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أنغولا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنن، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، تركيا، الجبل الأسود، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جمهورية تترانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، زامبيا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد، شيلي، صربيا، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، فرنسا، فنلندا، قبرص، كرواتيا، كولومبيا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مدغشقر، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيجيريا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان: مشروع قرار منقح

نحو إقامة شراكات عالمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٥/٢١٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/٧٦ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٥٨/١٢٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٦٠/٢١٥ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٦٢/٢١١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

021209 021209 09-62575 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

وإذ تؤكد من جديد الدور الحيوي للأمم المتحدة، بما في ذلك الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، في تعزيز الشراكات في سياق العولمة،

وإذ تشدد على الطابع الحكومي الدولي للأمم المتحدة والدور الرئيسي للحكومات ومسؤوليتها في صنع السياسات على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ تعيد تأكيد تصميمها على تهيئة بيئة، على الصعيدين الوطني والعالمي على السواء، تفضي إلى التنمية الاقتصادية المستدامة والتخفيف من حدة الفقر والاستدامة البيئية،

وإذ تحيط علما بالتزايد المتواصل في عدد الشراكات بين القطاعين العام والخاص في جميع أنحاء العالم،

وإذ تشير إلى الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية[(١)]، ولا سيما الأهداف الإنمائية للألفية، وما حظيت به تلك الأهداف من إعادة تأكيد في نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[(٢)]، وبخاصة ما يتعلق منها بإقامة شراكات عن طريق إتاحة فرص أكبر لتمكين القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني بصفة عامة من الإسهام في تحقيق أهداف المنظمة وبرامجها، وبخاصة في السعي إلى تحقيق التنمية والقضاء على الفقر،

وإذ تشير أيضا إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ شجع على اتباع ممارسات مسؤولة في مجال الأعمال التجارية،

وإذ تشدد على أن التعاون بين الأمم المتحدة وجميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص، سيعزز المقاصد والمبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة، ويمكن أن يسهم بشكل ملموس في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وكذلك نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة والاستعراضات التي تجريها بشأنها، وبخاصة في مجالي التنمية والقضاء على الفقر، وسيجري الاضطلاع بهذا التعاون على نحو يحفظ نزاهة المنظمة وحيادها واستقلالها،

وإذ تشدد أيضا على أهمية مساهمة القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني في تنفيذ نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما،

---

(١) انظر القرار ٥٥/٢.

(٢) انظر القرار ٦٠/١.

وإذ تؤكد من جديد أن مواصلة عملية متابعة شاملة يشارك فيها شتى أصحاب المصلحة المتعددين لمؤتمر عام ٢٠٠٢ الدولي لتمويل التنمية ومتابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية في عام ٢٠٠٨، مع جهات منها المجتمع المدني والقطاع الخاص، أمر ذو أهمية بالغة، على أن يؤخذ في الاعتبار المسؤولية الرئيسية التي تقع على عاتق جميع المشاركين في عملية تمويل التنمية للإمساك بزمام هذه العملية وتنفيذ التزامات كل منهم بطريقة متكاملة، وإذ ترحب في هذا الصدد بالمشاركة الفاعلة لكيانات المجتمع المدني والقطاع الخاص،

وإذ تعترف بضرورة القيام، عند الاقتضاء، بتعزيز قدرات الدول الأعضاء على الانخراط بشكل فعال في شراكات على جميع الصعد، وفقا للأولويات والتشريعات الوطنية، وإذ تشجع على تقديم الدعم الدولي لبذل هذه الجهود في البلدان النامية،

وإذ تشدد على أنه بمقدور جميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص، الإسهام في التصدي للعقبات التي تواجه البلدان النامية في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل تنميتها المستدامة وفي تحقيق الأهداف الإنمائية للأمم المتحدة بوسائل عديدة، من بينها توفير الموارد المالية والحصول على التكنولوجيا وتوفير الخبرة في مجال الإدارة وتقديم الدعم لبرامج الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا والسل وأمراض أخرى وتوفير الرعاية والعلاج للمصابين بها، بطرق منها تخفيض أسعار الأدوية، عند الاقتضاء،

وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها جميع الشركاء المعنيين، ومنهم القطاع الخاص، للمشاركة في عملية التنمية كشركاء ملتزمين يعتمد عليهم ولمراعاة الآثار الإنمائية والاجتماعية والآثار المتعلقة بحقوق الإنسان وبالمسائل الجنسانية والبيئية، وليس مجرد الآثار الاقتصادية والمالية المترتبة على ما يضطلعون به من أعمال، وللسعي، بصفة عامة، إلى قبول المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات والوفاء بها، أي جعل هذه القيم والمسؤوليات تؤثر في سلوكها وسياساتها القائمة على حوافز الربح، بما يتماشى مع القوانين والأنظمة الوطنية، وإذ تشجع على بذل المزيد من هذه الجهود،

وإذ تؤكد على أنه، في مواجهة تعدد الأزمات والتحديات العالمية الراهنة والمترابطة، مثل الأزمة المالية والاقتصادية، والأزمة الغذائية، وتقلب أسعار الطاقة والسلع الأساسية، وتغير المناخ، من الضروري أكثر من أي وقت مضى تكثيف التعاون وزيادة الالتزام من قبل جميع الشركاء المعنيين، بمن فيهم القطاع العام والقطاع الخاص والمجتمع المدني، وإذ تعترف في هذا السياق بالإمكانيات التي تتيحها الشراكات في الإسهام في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تعيد تأكيد مبادئ التنمية المستدامة، وإذ تشدد على ضرورة أن يتم التوصل إلى توافق عالمي في الآراء بشأن القيم والمبادئ الأساسية التي من شأنها تعزيز تنمية اقتصادية مستدامة عادلة ومنصفة، وأن المسؤوليتين الاجتماعية والبيئية للشركات عنصران هامان في هذا التوافق،

وإذ تلاحظ أن الأزمة المالية والاقتصادية قد برهنت على ضرورة الالتزام بالقيم والمبادئ في مجال الأعمال التجارية، بما في ذلك الممارسات التجارية المستدامة، وهو ما أدى بدوره إلى مشاركة القطاع الخاص على نطاق أوسع في دعم أهداف الأمم المتحدة،

وإذ تقر بأهمية التشجيع على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الشراكات العالمية،

وإذ تحيط علما بمبادرة مبادئ الاستثمار المسؤول، التي اتخذت لمساعدة المستثمرين على مراعاة القضايا البيئية والاجتماعية والقضايا المتعلقة بإدارة الشركات في القرارات الاستثمارية، ومبادرة مبادئ التعليم الإداري المسؤول، التي تسعى إلى ترسيخ مبادئ مسؤولية الشركات في المناهج الدراسية لكليات إدارة الأعمال وأبحاثها،

وإذ ترحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها لجنة التنمية المستدامة من خلال أمانتها لتعزيز الشراكات من أجل التنمية المستدامة، بطرق منها تشغيل وتوسيع قاعدة بيانات تفاعلية على الإنترنت بوصفها منبرا يمكن من الحصول على معلومات عن الشراكات وتيسير تبادل الخبرات وأفضل الممارسات، وعن طريق إقامة معارض دورية للشراكات خلال دورات اللجنة،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالتقدم المحرز في أعمال الأمم المتحدة المتصلة بالشراكات، وبخاصة في إطار مختلف مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وأفرقة عملها ولجانها ومبادراتها، والاتفاق العالمي الذي أعلن عنه الأمين العام، والتحالف العالمي من أجل تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والتنمية، وصندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية، وإذ ترحب بإقامة عدد كبير من الشراكات على الصعيد الميداني، تضم مختلف وكالات الأمم المتحدة والشركاء غير الحكوميين والدول الأعضاء، مثل تحالف الأمم المتحدة بين القطاعين العام والخاص لأغراض التنمية الريفية،

وإذ تسلم بالدور الحيوي الذي لا يزال يؤديه مكتب الاتفاق العالمي في تعزيز قدرة الأمم المتحدة كشريك استراتيجي للقطاع الخاص وفقا للولاية المسندة إليه من الجمعية العامة،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة وجميع الشركاء المعنيين، وخاصة القطاع الخاص[٣]؛

٢ - **تؤكد** أن الشراكات علاقات طوعية وتعاونية بين أطراف عدة، حكومية وغير حكومية على السواء، يتفق فيها المشاركون جميعا على العمل معا لتحقيق قصد مشترك أو القيام بمهمة معينة وعلى الاشتراك في تحمل المخاطر والمسؤوليات وتقاسم الموارد والفوائد، حسبما يتفق عليه في ما بينهم؛

٣ - **تؤكد أيضا** أهمية مساهمة الشراكات الطوعية في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية، مع إعادة التأكيد على أنها مكملة للالتزامات التي قطعتها الحكومات على نفسها بغية تحقيق هذه الأهداف، وليس المقصود بها أن تكون بديلا عن تلك الالتزامات؛

٤ - **تؤكد كذلك** أنه ينبغي للشراكات أن تكون متسقة مع القوانين الوطنية والاستراتيجيات والخطط الإنمائية الوطنية، وكذلك مع أولويات البلدان التي يجري تنفيذ الشراكات فيها، مع مراعاة التوجيهات التي تقدمها الحكومات في ما يتصل بذلك؛

٥- **تشدد** على الدور الحيوي الذي تؤديه الحكومات في تشجيع الممارسات المسؤولة في مجال الأعمال التجارية، بما في ذلك توفير الأطر القانونية والتنظيمية اللازمة، حيثما يقتضي الحال ذلك؛

٦ - **تشير** إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ رحب بالإسهامات الإيجابية للقطاع الخاص والمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، في تعزيز وتنفيذ البرامج المتعلقة بالتنمية وحقوق الإنسان، وتشير أيضا إلى أن مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ أعرب عن عزمه على تعزيز إسهام المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والقطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين في جهود التنمية الوطنية، وكذلك في تعزيز الشراكة العالمية من أجل التنمية، وشجع الشراكات بين القطاعين العام والخاص في المجالات التالية: توفير استثمارات وفرص عمل جديدة وتمويل التنمية والصحة والزراعة وحفظ الطبيعة والاستخدام المستدام للموارد الطبيعية وإدارة البيئة والطاقة والغابات وأثر تغير المناخ؛

٧ - **تعترف** بالدور الذي يمكن أن تؤديه الشراكات بين القطاعين العام والخاص في الجهود المبذولة للقضاء على الفقر والجوع وتحسين الحالة الصحية، وكذلك في الإسهام في تنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بأمور في جملتها تقديم الخدمات

(٣) A/64/337.

الاجتماعية وفي إحراز تقدم في تحقيق مزيد من النتائج الإيجابية في مجال العدالة الصحية، على أن تراعى ضرورة كفالة أن تتماشى أنشطة تلك الشراكات تماما مع مبدأ الملكية الوطنية للاستراتيجيات الإنمائية، وتعترف كذلك بضرورة المساءلة الفعالة والشفافية في تنفيذها؛

٨ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يواصل التشجيع على اتباع نُهُج تقوم على تعدد أصحاب المصلحة في التصدي لتحديات التنمية في سياق العولمة؛

٩ - **تشجع** منظومة الأمم المتحدة على مواصلة تطوير نهج عام وموحد للشراكات التي تدخل فيها، يركز بقدر أكبر على التأثير والشفافية والمساءلة والاستدامة، دون أي تصلب لا لزوم له في اتفاقات الشراكة، ومع إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ التالية للشراكات: القصد المشترك والشفافية وعدم منح أية مزايا غير عادلة لأي شريك للأمم المتحدة والمنفعة المتبادلة والاحترام المتبادل والمساءلة واحترام طرائق الأمم المتحدة والسعي إلى تحقيق التمثيل المتوازن للشركاء المعنيين من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية والتوازن القطاعي والجغرافي وعدم المساس باستقلال الأمم المتحدة وحيادها؛

١٠ - **تحيط علما مع التقدير** بجهود الأمين العام لتبسيط وتحديث مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الشراكات بين الأمم المتحدة والقطاع الخاص، بطرق منها الموافقة على المبادئ التوجيهية للتعاون بين الأمم المتحدة وقطاع الأعمال التجارية؛

١١- **تدعو** الأمم المتحدة إلى السعي، عند النظر في الشراكات، إلى التعامل على نحو أكثر اتساقا مع كيانات القطاع الخاص التي تدعم القيم الأساسية للأمم المتحدة على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة وغيره من الاتفاقيات والمعاهدات ذات الصلة، وكذلك الالتزام بمبادئ الاتفاق العالمي للأمم المتحدة، بترجمتها، على الصعيد المؤسسي، إلى سياسات تنفيذية ومدونات قواعد سلوك، ومراعاتها في نظمها للإدارة والمراقبة والإبلاغ؛

١٢ - **تهيب** بكيانات الأمم المتحدة ضمان إتاحة المعلومات المتعلقة بطبيعة ونطاق ترتيبات الشراكة مع القطاع الخاص داخل منظومة الأمم المتحدة، وكذلك للدول الأعضاء وعامة الجمهور، من أجل تعزيز الشفافية؛

١٣ - **تشجع** الاتفاق العالمي للأمم المتحدة على مواصلة أنشطته بوصفه شراكة مبتكرة بين القطاعين العام والخاص للنهوض بقيم الأمم المتحدة وبالممارسات المسؤولة في مجال الأعمال التجارية داخل منظومة الأمم المتحدة وفي ما بين أوساط الأعمال التجارية العالمية، بوسائل منها زيادة عدد الشبكات المحلية؛

١٤ - **تعترف** بالمساهمة الإيجابية للاتفاق العالمي للأمم المتحدة ومبادئه العشرة في تعزيز السياسات المسؤولة في مجال الأعمال التجارية؛

١٥ - **تحيط علما مع الاهتمام** بقرار الأمين العام عقد منتدى سنوي للقطاع الخاص، بدءا بمنتدى القطاع الخاص التابع للأمم المتحدة الذي انعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ وركز على توفير الغذاء بشكل مستدام وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، متبوعا بمحفل الأمم المتحدة للقيادات المعني بتغير المناخ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩؛

١٦ - **ترحب** بالتعاون بين المنتدى الأفريقي للقطاع الخاص والاتفاق العالمي للأمم المتحدة، وتشجع على تعزيز هذه الشراكة بالتعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي، لدعم تنمية القطاع الخاص الأفريقي والترويج لمشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، تمشيا مع القرارات التنفيذية ذات الصلة للاتحاد الأفريقي؛

١٧- **ترحب أيضا** بإنشاء المركز الإقليمي للاتفاق العالمي في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في بوغوتا، كولومبيا، بهدف تقديم الدعم إلى الشبكات المحلية للاتفاق وكذلك لتعزيز المسؤولية الاجتماعية والبيئية والشراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل التنمية في المنطقة؛

١٨ - **تقر** بالعمل الجاري للأمم المتحدة في مجال الشراكات، وبخاصة في إطار مختلف مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها وبرامجها وأفرقة عملها ولجانها، ضمن ولاية كل منها، وتشجع، في هذا الصدد، على تقديم التدريب الوافي، حسب الاقتضاء؛

١٩ - **تشجع** مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها المعنية على تبادل ما استفادته من دروس وما اكتسبته من تجارب إيجابية من الشراكات، مع جهات منها أوساط الأعمال، كمساهمة في إقامة شراكات أكثر فعالية للأمم المتحدة؛

٢٠ - **تحيط علما مع التقدير** بجهود الأمين العام الرامية إلى تحسين إدارة الشراكات عن طريق تعزيز التدريب الملائم على جميع المستويات ذات الصلة والقدرات المؤسسية في المكاتب القطرية والتركيز الاستراتيجي وتولي زمام الأمور محليا وتبادل أفضل الممارسات وتحسين عمليات اختيار الشركاء، وتهيب بكيانات الأمم المتحدة التي تتعامل مع القطاع الخاص كشريك في عملها وضع أطر السياسات العامة والقدرات المؤسسية اللازمة لإقامة شراكات تكون المنفعة فيها متبادلة، وتشجع على مواصلة تطوير جهات التنسيق بين منظومة الأمم المتحدة والقطاع الخاص بغرض الاستفادة وتبادل أفضل الممارسات والمعلومات؛

٢١ - **تطلب** من الأمين العام أن يقوم، بالتشاور مع الدول الأعضاء، بتعزيز آليات تقييم أثر الشراكات، في حدود الموارد القائمة، مع مراعاة أفضل الأدوات المتاحة، من أجل كفالة الإدارة الفعالة والمساءلة وتيسير الاستفادة الفعالة من حالات النجاح والإخفاق على حد سواء؛

٢٢- **ترحب** بالنهج المبتكرة لاستخدام الشراكات كوسيلة لتنفيذ الأهداف والبرامج بشكل أفضل، وبخاصة في دعم السعي إلى تحقيق التنمية والقضاء على الفقر، وتشجع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة على مواصلة بحث هذه الإمكانيات، وتدعو مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية إلى القيام بذلك أيضا، آخذة في الاعتبار اختلاف ولاياتها وأساليب عملها وأهدافها، وكذلك الأدوار الخاصة التي يضطلع بها الشركاء المعنيون غير الحكوميين؛

٢٣ - **توصي**، في هذا السياق، بأن تعزز الشراكات أيضا القضاء على جميع أشكال التمييز، بما في ذلك التمييز على أساس نوع الجنس، في مجال العمالة والمهن؛

٢٤ - **تكرر طلبها**:

(أ) إلى جميع الهيئات داخل منظومة الأمم المتحدة التي تدخل في شراكات أن تكفل نزاهة المنظمة واستقلالها وأن تدرج معلومات عن الشراكات في ما تقدمه من تقارير بصفة منتظمة، حسب الاقتضاء، في مواقعها على الإنترنت وبغير ذلك من الوسائل؛

(ب) إلى الشركاء أن يقدموا إلى الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين ووكالات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة وغيرها من المنظمات الدولية التي يتعاملون معها المعلومات ذات الصلة وأن يتبادلوها معها على نحو ملائم، بوسائل منها التقارير، مع إيلاء اهتمام خاص لأهمية تبادل المعلومات في ما بين الشراكات بشأن خبراتها العملية؛

٢٥ - **تطلب** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.